

Distr.: General  
15 April 2021  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والأربعون

21 حزيران/يونيه - 9 تموز/يوليه 2021

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

## تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

سان تومي وبرينسيبي

\* يُعمَّم المرفق دون تحرير رسمي وباللغة التي قُدم بها فقط.



الرجاء إعادة الاستعمال

## مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته السابعة والثلاثين في الفترة من 18 كانون الثاني/يناير إلى 8 شباط/فبراير 2021. وأجري استعراض الحالة في سان تومي وبرينسيبي في الجلسة 16 المعقودة في 27 كانون الثاني/يناير 2021. وترأست وفد سان تومي وبرينسيبي وزيرة العدل والإدارة العامة وحقوق الإنسان، إيفتي ليما كوريا. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بسان تومي وبرينسيبي، في جلسته السابعة عشرة المعقودة في 29 كانون الثاني/يناير 2021.

2- وفي 12 كانون الثاني/يناير 2021، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لأجل تيسير استعراض الحالة في سان تومي وبرينسيبي: كوت ديفوار، والنمسا، واليابان.

3- ووفقاً للفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في سان تومي وبرينسيبي:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ)<sup>(1)</sup>؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للفقرة 15(ب)<sup>(2)</sup>؛

(ج) موجز أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15(ج)<sup>(3)</sup>.

4- وأحيلت إلى سان تومي وبرينسيبي، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة مسائل أعدها مسبقاً كل من ألمانيا، وأوروغواي، وسلوفينيا، وفيجي، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

## أولاً- موجز مداوات عملية الاستعراض

### ألف- عرض مقدم من الدولة موضوع الاستعراض

5- هنأت رئيسة الوفد الأمم المتحدة على إنشاء آلية الاستعراض الدوري الشامل وأكدت مدى أهميتها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

6- وقالت إن سان تومي وبرينسيبي نالت استقلالها في عام 1975 والتزمت منذ ذلك الحين ببناء مجتمع حر ومتناسك. وفي مجال الحوكمة، تسعى سان تومي وبرينسيبي إلى ترسيخ مبدأ سيادة القانون الديمقراطي بتنفيذ تدابير لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتوظيف المؤسسات والارتقاء بقدرات البلد.

7- وفي المجال الاقتصادي، تعاني سان تومي وبرينسيبي من مواطن ضعف بسبب وضعها كدولة جزرية صغيرة نامية. ويعتمد اقتصادها إلى حد كبير على صادرات الكاكاو وعلى المساعدة الإنمائية الرسمية التي تُموّل منها نفقات البلد الاستثمار بنسبة أكثر من 90 في المائة.

(1) .A/HRC/WG.6/37/STP/1

(2) .A/HRC/WG.6/37/STP/2

(3) .A/HRC/WG.6/37/STP/3

- 8- وعلى الرغم من التحديات، استطاعت سان تومي وبرينسيبي أن تضمن لمواطنيها فرص الحصول على التعليم الابتدائي المجاني والرعاية الصحية الأساسية والضمان الاجتماعي. وحقق البلد ثلاثة من الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية، بعد أن توصل إلى تعميم التعليم الابتدائي وتقليص وفيات الأطفال والأمهات إلى حد كبير. وقلصت سان تومي وبرينسيبي أيضاً من معدلات الإصابة بالمalaria والوفيات الناجمة عنها، ووسعت نطاق التغطية بالعلاج المضاد لفيروسات النسخ العكسي.
- 9- وفي الدورة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل، في عام 2015، قبلت سان تومي وبرينسيبي 144 توصية وأحاطت علماً بتوصيتين. وفي مجال الحقوق المدنية والسياسية، انضمت سان تومي وبرينسيبي إلى عدة صكوك دولية لحقوق الإنسان، وفقاً لتوصيات الدورة السابقة. وهناك خمسة صكوك في طور التصديق عليها.
- 10- وفي عام 2019، انضم البلد إلى عدة صكوك إقليمية، وهي: الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، والميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم، والبروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (بروتوكول مابوتو)، وميثاق الشباب الأفريقي، واتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته.
- 11- وقد اتخذت سان تومي وبرينسيبي خطوات ترمي إلى صون حقوق الطفل. وإلى جانب الأحكام الدستورية القائمة، نفذت تدابير تشريعية لمكافحة التمييز ضد الأطفال بجميع أشكاله وإساءة معاملتهم، وصدقت على معاهدات دولية بهذا الشأن.
- 12- ولا يتضمن النظام القانوني لسان تومي وبرينسيبي أي أحكام تحيز تعريض الأطفال للعقوبة البدنية. ويقر قانون الأسرة في المادة 304 منه جواز توبيخ الوالدين الطفل أو تأديبه بأسلوب ملائم ومعتمد، غير أن النظام القانوني للبلد يتضمن أحكاماً محددة تكفل حرمة السلامة الطفل البدنية.
- 13- وأشار الوفد إلى الخطة الوطنية لحماية الطفل، وهي خطة اعتمدت لمواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية. وفي عام 2018، أنشئت لجنة وطنية لتنسيق جهود تنفيذ هذه السياسة، ولكنها لم تباشر نشاطها بعد بسبب مسائل تنظيمية. ويتضمن النظام القانوني في سان تومي وبرينسيبي أحكاماً بشأن معاقبة العنف العائلي ومنعه. وقد أقر مشروع لبناء مركز متكامل ومأوى لضحايا العنف الجنساني ولكن التمويل اللازم لتنفيذه غير متاح حتى الآن.
- 14- وفيما يتعلق بالوصول إلى العدالة، قال الوفد إن عدة إجراءات اتخذت لتعزيز القدرة الوظيفية للنظام القضائي، مثل إنشاء محكمة دستورية، وإنشاء شرطة قضائية، وإعادة تأهيل محكمة ليمبا.
- 15- وسعيًا إلى الارتقاء بحماية حقوق الإنسان، أقر أيضاً إنشاء مكتب أمين للمظالم وشرع في عملية التنفيذ. وأنشئت لجنة مشتركة بين القطاعات لتقديم تقارير عن تنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان.
- 16- وفي مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اتخذت عدة تدابير ترمي إلى القضاء على الفقر بالنظر إلى ارتفاع معدلات الفقر وتركيز الدخل ومشكلة البطالة في سان تومي وبرينسيبي. ومن الأمثلة على ذلك برنامج دعم الأسر الضعيفة، وبرنامج تثقيف الوالدين، وبرنامج "الأيام الأولى الحاسمة"، والخطة الاستراتيجية للقضاء على الجوع، ومشروع القيام بمشاريع اجتماعية.
- 17- وعلاوة على ذلك، تعترم سان تومي وبرينسيبي تعبئة الموارد المالية الخارجية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- 18- وفيما يتعلق بالحقوق في مستوى معيشي مناسب، فإن البرنامج الوطني للتنمية المستدامة حدد ضمن أهدافه ربط 50 في المائة من السكان بالشبكة العامة لتوزيع المياه بحلول عام 2020. وبالإضافة إلى ذلك، زاد نطاق توفير المياه المعالجة بنسبة 3 في المائة.

19- وعلى الرغم من التحديات الاقتصادية، تمكنت سان تومي وبرينسيبي من إحراز تقدم في مجال الصحة. فوضعت برامج للتصدي للأوبئة والملاريا، إلى جانب خطة صحية وطنية محدثة للفترة 2017-2021. وترمي هذه الخطة إلى توسيع نطاق التغطية بخدمات الرعاية الصحية على الصعيد الوطني توخياً لمزيد من الإنصاف، ويراد بذلك أن تصبح سان تومي وبرينسيبي نموذجاً للتميز بحلول عام 2030. وسعيًا إلى تحقيق هذا الهدف، يعترف البلد بتحسين مستوى التدريب وتوافر الموارد البشرية؛ وزيادة توافر الأدوية واللقاحات الجيدة النوعية؛ وتوسيع نطاق التغطية بالخدمات الصحية جغرافياً والارتقاء بهذه الخدمات؛ وتحسين الاستدامة المالية للخدمات الصحية ونوعية الخدمات في مجال مكافحة الأمراض؛ وتعزيز منظومة مستشفيات الإحالة الوطنية والبحوث والعلاج؛ ورقمنة النظام الصحي لتحسين ضبط المعلومات وإدارتها.

20- واستحدثت خدمات في مجال الصحة الجنسية والإنجابية مخصصة للمراهقين. وتروم سان تومي وبرينسيبي خفض معدل حالات حمل المراهقات إلى 15 في المائة بحلول عام 2021؛ وتنظيم دورات تدريبية بشأن صحة الشباب لمقدمي الخدمات؛ ومراجعة حزمة الخدمات الصحية المخصصة للمراهقين؛ وإعادة تنظيم الأماكن والجداول الزمنية لخدمة المراهقين بشكل أفضل؛ وتزويد المدارس ومرافق الرعاية الصحية بمواد تعليمية تتوافق مع صحة المراهقين، وتوفير الخدمات الصحية الملائمة للمراهقين، بما في ذلك في المدارس. ونظمت حملات للتوعية بالمسائل المتعلقة بحمل المراهقات وتنظيم الأسرة ومنع الحمل.

21- ويرمي برنامج التثقيف الجنسي الشامل في البلد إلى زيادة الوعي في أوساط المربين في المدارس العامة بشأن المسائل المتعلقة بعدم المساواة بين الجنسين والتنوع الجنسي. وأعدت عدة أدوات في سياق هذه الخطة، مثل الدليل التربوي للمربين، ودليل بشأن المنهجيات التشاركية. واعتمدت سان تومي وبرينسيبي خطة عمل لتسريع تنظيم الأسرة للفترة 2018-2021، وزادت من إمدادات وسائل منع الحمل والخدمات المجانية في المراكز الصحية في البلد.

22- والحق في التعليم هو حق يشمل الجميع في البلد، كما هو منصوص عليه في الدستور وفي القانون رقم 2018/04. وتوفر سان تومي وبرينسيبي التعليم الجامع والإلزامي مجاناً حتى الصف التاسع. والغرض من ميثاق سياسة التعليم (2012-2022) هو تأمين الفرص أمام جميع الشباب، على نحو تدريجي ومستدام، للحصول على التعليم الجامع والجيد مجاناً لمدة 12 عاماً بحلول عام 2022. وفقاً للقانون رقم 2018/04، يمتد سن الدراسة في سان تومي وبرينسيبي من 4 إلى 18 عاماً.

23- وفي عام 2020، ألغي حكم قانوني يحظر على المراهقات الحوامل ارتياد المدرسة. وعليه، بات حق المراهقات الحوامل في ارتياد المدرسة مكفولاً. وعلى الرغم من التحديات، فإن التقارير تشير إلى أن سان تومي وبرينسيبي زادت فرص الحصول على التعليم وجودته، وعدد الفصول الدراسية والمعلمين.

24- وفي مجال حقوق الأشخاص أو الفئات الخاصة، كرس الدستور وقانون الحالة المدنية الحق في الاسم والحق في الجنسية باعتبارهما من الحقوق المصونة. ويكتسب هذان الحقان عند تسجيل ولادة الطفل.

25- وأكد الوفد اعتماد الاستراتيجية الوطنية للتسجيل الدائم للولادات. وقد أعلن عن مجانية تسجيل الولادات، وروج لذلك في أجنحة الولادة في جميع أنحاء البلد وفي مهرجانات الصحة والتسجيل على الصعيد الوطني. ونتيجة لذلك، بلغ معدل التغطية بخدمات تسجيل الولادات في البلد 95 في المائة بحلول عام 2014.

26- ونظمت سان تومي وبرينسيبي، بالشراكة مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، حملات للتوعية بحماية حقوق الطفل. وكفل البلد صيانة حقوق الطفل في تشريعاته الوطنية، وصدق على الصكوك الإقليمية والدولية الرئيسية في هذا المجال، وهي اتفاقية حقوق الطفل، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، واتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بحقوق الطفل. واعتمدت سان تومي وبرينسيبي أيضاً خطة وطنية لحماية الطفل، وخطة عمل وطنية لمكافحة عمل الأطفال، وسياسة واستراتيجية وطنيتين بشأن الحماية الاجتماعية.

27- وسعيًا إلى زيادة تعزيز تدابير إعمال حقوق الطفل، استعانت سان تومي وبرينسيبي بدعم منظومة الأمم المتحدة لإعداد إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة 2017-2021. ويتضمن هذا الإطار ثلاثة محاور استراتيجية وهي كالتالي: تعزيز التماسك الاجتماعي عن طريق الحصول على مستوى جيد من الخدمات الاجتماعية الأساسية من أجل الحد من التفاوت وعدم المساواة فيما بين المواطنين وبين المجتمعات المحلية؛ وتعزيز مصداقية البلد في الداخل والخارج؛ وتعزيز النمو المستدام الشامل والقدرة على التكيف، مع مراعاة القضايا الجنسانية وقضايا الشباب، من منظور التنمية المستدامة والشاملة، وذلك سعيًا إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

28- ورداً على توصية تدعو إلى رفع سن الزواج، قالت سان تومي وبرينسيبي إن قانون الأسرة يحظر الزواج دون سن الثامنة عشرة.

29- وتتضمن السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية مبادئ توجيهية لمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال، ورعاية ضحايا هذا العنف، ومحاسبة الجناة. وتتص هذه السياسة أيضاً على تحديد المسؤوليات في مجالات العدالة والصحة والقضايا الاجتماعية والتعليم والأمن ومنع الجريمة.

30- واعتمدت سان تومي وبرينسيبي سياسة وتدابير تشريعية لمعالجة مشكلة عمل الأطفال. ومن هذا المنظر، اعتمدت الخطة الوطنية لحماية الطفل وخطة العمل الخاصة بها. ويحظر قانون العمل الأنشطة التي تعوق نمو الطفل في وئام، وقد حددت قائمة بأسوأ أشكال عمل الأطفال. ويتضمن قانون العقوبات في البلد أيضاً أحكاماً تحظر على الأطفال مزاوله العمل الخطر، وتفرض عقوبات على آباء الأطفال الذين يؤدون أعمالاً خطيرة وعلى معلمهم وأرباب عملهم.

31- وعلى الرغم من أشواط التقدم التي قطعت والتصديق على الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تحمي حقوق الطفل، واجهت سان تومي وبرينسيبي صعوبات مادية ومالية في تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في الصكوك المذكورة أعلاه.

32- وركزت التوصيات المتعلقة بحقوق المرأة أساساً على اعتماد تدابير مناهضة للتمييز ومكافحة العنف العائلي. وأكدت سان تومي وبرينسيبي أنها تصون حقوق المرأة وحرياتنا في دستورنا. وبفضل الإصلاح التشريعي، أدرجت في قانون العقوبات، وقانون الأسرة، وقانون العمل، وقانون الإجراءات الجنائية، ومشروع قانون العنف العائلي، وفي القانون رقم 20/2018، أحكاماً تنص على حظر ومعاقبة الأعمال أو الاعتداءات التمييزية أو العنيفة أو المسيئة للمرأة. وسعيًا إلى حماية حقوق المرأة، صدق البلد أيضاً على الاتفاقيات الدولية والإقليمية الرئيسية.

33- وفيما يتعلق بالمساواة وعدم التمييز، اعتمدت سان تومي وبرينسيبي السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية وخطة العمل ذات الصلة. وينص الهدفان الاستراتيجيان 1 و3 من هذه الوثيقة على حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتحويلات النقدية إلى الأسر الفقيرة للأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز فرصهم في التوظيف والحصول على عمل لائق.

34- وفي المجال البيئي، أكدت سان تومي وبرينسيبي أنها صدقت على اتفاق باريس في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 وأنشأت مشروع التكيف مع تغير المناخ ومشروع الاستثمار في تعزيز القدرة على الصمود في ساحل غرب أفريقيا، بهدف القضاء على الآثار السلبية لتآكل السواحل. وسلط الوفد الضوء على تدابير هامة في هذا المجال من ضمنها إجراء دراسة استقصائية لتقدير عدد الصيادين الحرفيين ومراكبهم في البلد؛ وتحسين نظام التراسل والإنذار لفائدة الصيادين والمجتمعات الساحلية؛ وتنفيذ أنشطة للتدريب والتوعية بشأن السلامة البحرية استهدفت 1 250 صياداً؛ وزراعة 3 000 نوع من الأشجار في سان تومي وبرينسيبي؛ وإعداد أنشطة تدريبية بشأن إدارة المخاطر وإدارة المشاريع المجتمعية استهدفت أعضاء لجان إدارة المخاطر وجمعيات الصيادين في 31 مجتمعاً من المجتمعات المحلية؛ وتنفيذ أنشطة التخطيط المكاني

في مناطق التوسع الآمنة لمجتمعات الصيادين؛ وإعداد خرائط المخاطر لفائدة المجتمعات الساحلية في كل من سان تومي وبرينسيبي على حد سواء؛ وإعداد دراسات لديناميات الجيومورفولوجية والساحلية وتحديد الخيارات من النباتات التي يمكن زراعتها لحماية السواحل في معظم المجتمعات الساحلية.

35- وفي الأخير، أكدت رئيسة الوفد من جديد أن سان تومي وبرينسيبي تمكنت، على الرغم من وضعها الاقتصادي الضعيف، من إحراز تقدم كبير في مجالات الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية، وفي جهودها لإصلاح التشريعات. وبالإضافة إلى هذه الإنجازات، صدق البلد على عدة صكوك، مما يدل على استعداده للوفاء بالتزاماته في مجال حقوق الإنسان.

36- وقدمت سان تومي وبرينسيبي تقارير دورية إلى لجنة حقوق الطفل وإلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ووجهت دعوة إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي زارت البلد.

37- ونظراً لانعدام الموارد الاقتصادية والمالية والبشرية المطلوبة لإعمال حقوق الإنسان، فإن التقدم المحرز لا يرقى حتى الآن إلى مستوى تطلعات البلد. وتأمل سان تومي وبرينسيبي التقدم أكثر في مجال إعمال حقوق الإنسان عن طريق إشراك القطاع العام وأصحاب المصلحة في المجتمع المدني والشركاء على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف.

38- وشكر الوفد جميع المندوبين على وجودهم ومشاركتهم في الاستعراض الدوري الشامل الثالث الخاص بسان تومي وبرينسيبي.

## باء - جلسة التفاوض وردود الدولة موضوع الاستعراض

39- خلال جلسة التفاوض، أدلى 66 وفداً ببيانات. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التفاوض في الفرع "ثانياً" من هذا التقرير.

40- ورحبت بوركينا فاسو باعتماد التشريعات المناسبة بهدف مكافحة العنف العائلي والعنف ضد النساء والفتيات. وشجعت سان تومي وبرينسيبي على مواصلة التزامها بتحسين حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، بما في ذلك عن طريق مكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

41- وأشارت الكاميرون إلى التحسينات التي طرأت في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ورأت أن سان تومي وبرينسيبي تسلك المسار الصحيح.

42- وقالت كندا إنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء العنف العائلي وإحجام الضحايا عن اللجوء إلى القضاء بسبب التكاليف المترتبة على ذلك وعدم الثقة في نظام العدالة. وشددت على أهمية زيادة الوعي بالعنف الجنسي والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف العائلي. وأعربت كندا أيضاً عن قلقها إزاء ظروف العمل، وعمل الأطفال بصفة خاصة.

43- ورحبت شيلي بالتصديق على صكوك عالمية تتعلق بحقوق الإنسان مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكولين الاختياريين الملحقين به، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ومعاهدات إقليمية شتى.

44- وأعربت الصين عن تقديرها للجهود التي تبذلها سان تومي وبرينسيبي من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والاستجابة بطريقة فعالة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وتحسين نوعية التعليم الابتدائي والثانوي، وتعزيز نظام الصحة العامة، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وحماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.

- 45- وهنأت كوت ديفوار سان تومي وبرينسيبي على التقدم الذي أحرزته في مجال حقوق الإنسان منذ تقديم تقريرها الوطني الثاني، وشجعتها على مواصلة جهودها.
- 46- ونوهت كوبا بالنتائج التي حققتها البلد في مجال تعزيز الحق في التعليم وضمائه.
- 47- وأثنت جمهورية الكونغو الديمقراطية على الدولة موضوع الاستعراض لتصديقها على اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن إلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105).
- 48- وأثنت الدانمرك على سان تومي وبرينسيبي لرفعها السن القانونية للزواج إلى 18 سنة. غير أنها أعربت عن قلقها إزاء استمرار انتشار حالات الحمل المبكر وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري. وأعربت عن قلقها أيضاً إزاء اعتبار التشهير والافتراء والقذف جرائم جنائية بموجب قانون العقوبات.
- 49- ورحبت جيبوتي بالتقدم المحرز في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما التصديق على الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- 50- ورحبت مصر بالجهود المبذولة لتوطيد الديمقراطية والحريات الأساسية. وأقرت بالتقدم المحرز في تحسين الظروف المعيشية للمواطنين وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- 51- ورحبت إثيوبيا بقرار البلد التصديق على صكوك إقليمية لحقوق الإنسان مثل الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، الميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم، وبروتوكول مابوتو. وأثنت إثيوبيا على البلد لإيلائه اهتماماً خاصاً لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة ورسمه هدفاً استراتيجياً في هذا الصدد.
- 52- وهنأت فيجي سان تومي وبرينسيبي على الإنجازات التي حققتها في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الدورة السابقة. وأشادت بقدرة البلد على الصمود والتزامه بالنهوض بحقوق الإنسان، بما في ذلك الجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين الجنسين وإدخال إصلاحات في مجال قضاء الأحداث، وشجعته على مواصلة هذه الجهود.
- 53- ورحبت فنلندا بمشاركة سان تومي وبرينسيبي في عملية الاستعراض الدوري الشامل.
- 54- ورحبت فرنسا بالتقدم الذي أحرزته سان تومي وبرينسيبي فيما يتعلق باحترام حقوق الطفل والتصديق على عدة صكوك دولية.
- 55- ولاحظت غابون بارتياح التزام البلد بمكافحة تغير المناخ والقضاء على الفقر المدقع وضمان التمتع الفعلي بحقوق الإنسان، ولا سيما للأشخاص الضعفاء، من خلال اعتماد التشريعات وإنشاء مؤسسات معنية بحقوق الإنسان. وأعربت غابون عن تقديرها لحملات التوعية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الطفل، والتدابير الرامية إلى حماية البيئة، ولا سيما التصديق على اتفاق باريس في عام 2016.
- 56- وأشادت جورجيا بالجهود التي بذلتها سان تومي وبرينسيبي في تنفيذ ما قبلته من توصيات خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الثانية، بما في ذلك تصديقها على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ورحبت جورجيا بالتطورات الإيجابية، ولا سيما التدابير الرامية إلى مكافحة التمييز والعنف ضد المرأة، واعتماد التشريعات ذات الصلة.
- 57- وأشادت ألمانيا بالتطور الديمقراطي النموذجي الذي حققته سان تومي وبرينسيبي وبتصديقها على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكولين الاختياريين الملحقين به. وأعربت ألمانيا عن قلقها إزاء حقوق الفئات الضعيفة، ولا سيما النساء والأطفال.
- 58- وأثنت غانا على سان تومي وبرينسيبي لتصديقها على اتفاقية مناهضة التعذيب واعتمادها تشريعات محلية وخطط عمل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأشارت غانا بشكل خاص إلى إنشاء لجنة وطنية متعددة القطاعات لتتسيق تنفيذ سياسة حماية الطفل، بموجب مرسوم وطني دخل حيز التنفيذ في أيار/مايو 2018.

- 59- وهنأت هندوراس سان تومي وبرينسيبي على النتائج التي تحققت في تنفيذ التوصيات الصادرة عن دورات الاستعراض الدوري الشامل السابقة، ولا سيما التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق به، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 60- ورحبت آيسلندا بتصديق سان تومي وبرينسيبي على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وبسن قانون الأسرة الجديد الذي حدد السن الدنيا للزواج في 18 عاماً.
- 61- وأشارت الهند إلى أن سان تومي وبرينسيبي معرضة لآثار تغير المناخ، باعتبارها دولة جزرية. وأشادت بالتدابير المتخذة للتخفيف من تغير المناخ ووضع خطط للتكيف مع آثاره. واعترفت الهند بالتحديات والقيود التي تواجهها سان تومي وبرينسيبي وعرضت التعاون معها.
- 62- وأثنت إندونيسيا على سان تومي وبرينسيبي لتصديقها على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان منذ الدورة السابقة، بما في ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب.
- 63- وأشادت أيرلندا بالتقدم الذي أحرزته سان تومي وبرينسيبي منذ دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة، بما في ذلك سن تشريعات بشأن حماية الأطفال من الاستغلال. وأعربت أيرلندا عن قلقها إزاء استمرار انتشار عمل الأطفال على نطاق واسع، وعدم حظر العقوبة البدنية بموجب القانون، وإزاء التقدم المحدود الذي أحرزه البلد في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان.
- 64- وأثنت إيطاليا على سان تومي وبرينسيبي لتصديقها على الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- 65- وأعربت اليابان عن تقديرها لتصديق البلد على معاهدات متعددة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ورأت أن الانتقال السلمي والديمقراطي للسلطة في عام 2018 يجسد بوضوح التزام البلد بحماية وتعزيز الحقوق المدنية والسياسية.
- 66- وهنأت لكسمبرغ سان تومي وبرينسيبي على تقدمها في حماية وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لسكانها.
- 67- وأثنت ملديف على سان تومي وبرينسيبي لالتزامها بالتصدي لآثار تغير المناخ، ولا سيما جهودها الرامية إلى تنفيذ مشاريع التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره. ورحبت باعتماد السياسة الوطنية لحماية الطفل وخطة العمل الرامية إلى منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال.
- 68- وأشارت مالي إلى الجهود التي بذلتها سان تومي وبرينسيبي للتصديق على عدد كبير من الصكوك القانونية الدولية. ورحبت بالنتائج التي تحققت فيما يتعلق بحصول الجميع على التعليم والحد من وفيات الأمهات والأطفال، ولكنها لاحظت أن الفقر المدقع لم يخف على الرغم من المبادرات المتخذة للقضاء عليه.
- 69- وأثنت جزر مارشال على الجهود التي بذلتها سان تومي وبرينسيبي للتصديق على عدد من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان. وأعربت عن سرورها لإنشاء مشروع التكيف مع تغير المناخ ومشروع الاستثمار في تعزيز القدرة على الصمود في ساحل غرب أفريقيا، وكلاهما يهدف إلى التخفيف من آثار تغير المناخ.



- 70- ورحبت موريتانيا بالجهود التي بذلتها سان تومي وبرينسيبي لتنفيذ ما قبلته من توصيات خلال الاستعراض السابق بشأن التصديق على عدة اتفاقيات. كما أعربت عن تقديرها للتقدم الذي أحرزه البلد في مكافحة الفقر وتحسين النظام الصحي.
- 71- وهنأت موريشيوس سان تومي وبرينسيبي على تقديم تقريرها الوطني. ورحبت بالتقدم المحرز في اعتماد تدابير التخفيف من تغير المناخ وزيادة استخدام الطاقات المتجددة بنسبة 47 في المائة.
- 72- ونوهت المكسيك بالإنجازات التي حققتها سان تومي وبرينسيبي، مثل إنشاء مركز لتقديم المشورة بشأن العنف العائلي والعنف في إطار الزواج، والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- 73- ورحب الجبل الأسود بتصديق سان تومي وبرينسيبي على المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وأشاد باعتماد برامج ترمي إلى تأمين الحماية الاجتماعية للفئات الأضعف والقضاء على التمييز. ولاحظ الجبل الأسود أيضاً التقدم المحرز في مجال تسجيل الولادات وشجع الحكومة على ضمان فرص الوصول إلى العدالة لجميع النساء ضحايا العنف.
- 74- ورحبت موزامبيق بالتصديق على عدد من الصكوك الدولية الإقليمية في مجال حقوق الإنسان. وأشادت بالجهود المبذولة والإرادة السياسية لضمان التمتع الفعلي بحقوق الإنسان في سان تومي وبرينسيبي، على الرغم من التحديات الهائلة التي تعترض البلد.
- 75- ولاحظت ناميبيا أن سان تومي وبرينسيبي طرف في ثمان معاهدات من أصل المعاهدات الدولية الأساسية التسع لحقوق الإنسان، مما يدل على التزام الحكومة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. بيد أنها أشارت إلى أن سان تومي وبرينسيبي لم تصدق بعد على بعض الصكوك الاختيارية الرئيسية.
- 76- ورحبت نيبال باعتماد الخطة الصحية الوطنية. ورحبت أيضاً باعتماد سياسة حماية الطفل وإنشاء لجنة وطنية لتنسيق تنفيذها. وشجعت سان تومي وبرينسيبي على الاستمرار في اتخاذ التدابير التي تضمن حصول جميع الأطفال، ولا سيما أطفال المجتمعات الفقيرة، على التعليم الأساسي الجيد مجاناً.
- 77- ورحبت هولندا بالتصديق على البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وإنشاء مركز للمشورة يعالج حالات العنف العائلي والعنف في إطار الزواج. غير أنها أعربت عن القلق إزاء انتشار أوجه عدم المساواة والإجحاف بين الجنسين في البلد.
- 78- ولاحظت نيجيريا الجهود التي تبذلها الحكومة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وضمان الرفاه الاجتماعي والاقتصادي لسكانها. وأثنت أيضاً على سان تومي وبرينسيبي لاتخاذها تدابير بهدف حماية حقوق الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة.
- 79- ورحبت الفلبين بانضمام البلد مؤخراً إلى عدد من الصكوك الدولية الأساسية في مجال حقوق الإنسان. وأشادت أيضاً بالخطوات المتخذة لزيادة حماية حقوق الطفل، بما في ذلك الحق في الاسم والجنسية، والمساعدة الاجتماعية المقدمة للأطفال.
- 80- ورحبت البرتغال بالتصديق على الصكوك التالية: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الملحق به، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- 81- وأشار الاتحاد الروسي إلى التقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان منذ دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة، وأيد الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية لتعزيز الإمكانات الوطنية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

- 82- وأثنت رواندا على البلد لما حققه من إنجازات في مجال حقوق الإنسان منذ دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة، ولا سيما التدابير المتخذة لمكافحة الفقر وتوفير ظروف معيشية أفضل للشرائح السكانية الأضعف، واعتماد السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية، والخطوات المتخذة لمكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- 83- ورحبت السنغال بالتصديق على الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، والميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم، والبروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، واتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته.
- 84- وأعربت صربيا عن تقديرها لجميع الجهود التي بذلتها سان تومي وبرينسيبي في تنفيذ توصيات الدورة السابقة، ولا سيما التدابير المتخذة لتعزيز قدرات النظام القضائي.
- 85- وأشادت سلوفينيا بقرار الحكومة تغيير سياستها لضمان مجانية تسجيل الولادات حتى بلوغ الطفل عامه الأول، من أجل تعميم خدمة تسجيل الولادات.
- 86- وأعربت جنوب أفريقيا عن تفاؤلها بما تبديه الحكومة من تصميم سياسي واضح والتزام بالتمتع الفعلي بحقوق الإنسان، على نحو ما أوصت به اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.
- 87- وأعربت إسبانيا عن اغتباطها بتصديق البلد على اتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ورحبت أيضاً بوجود قانون لمكافحة العنف الجنساني.
- 88- ورحب السودان بالخطوات التي اتخذتها سان تومي وبرينسيبي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على الرغم من التحديات العديدة التي تعترضه. وأشاد، على وجه الخصوص، بجهودها في قطاعي التعليم والصحة.
- 89- وأشادت تيمور - ليشتي بإنشاء لجنة مشتركة بين القطاعات لتنسيق تنفيذ سياسة حماية الطفل، وبما حققته تحت رعاية برنامج عمل العقد 2011-2020 لصالح أقل البلدان نمواً.
- 90- ورحبت توغو بالتقدم الذي أحرزته سان تومي وبرينسيبي في تنفيذ ما قبلته من توصيات خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الثانية. وأشادت بالتقدم المحرز في توطيد الديمقراطية ونظام التعددية الحزبية، واعتماد تدابير تشريعية لضمان تسجيل الولادات مجاناً.
- 91- ورحبت تونس بالخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن دورات الاستعراض الدوري الشامل السابقة، ولا سيما التصديق على عدد من الصكوك الدولية المتصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك في مجالات التعليم والصحة والمساواة بين الجنسين ومنع العنف ضد المرأة والطفل.
- 92- ورحبت أوكرانيا بالخطوات الرامية إلى ضمان تقدم الجهود في مجالات الصحة والتعليم والسياسات الاجتماعية والإصلاح التشريعي والتصديق على الاتفاقيات ذات الصلة والتدابير المتعلقة بتغير المناخ والقضاء على التمييز ضد المرأة. غير أنها أعربت عن قلقها بشأن الزواج المبكر وعمل الأطفال وحالات التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة.
- 93- ونوهت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بجهود البلد الرامية إلى حماية حقوق الإنسان من خلال التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأثنت على سان تومي وبرينسيبي لإجراء انتخابات سلمية في عام 2018 وشجعته على إجراء عملية انتخابية حرة وشفافة وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان للانتخابات الرئاسية في هذا العام.
- 94- وأثنت الولايات المتحدة الأمريكية على التزام البلد بتعزيز حقوق الإنسان، على الصعيدين المحلي والدولي. ورأت أنه لا يزال بالإمكان إحراز تقدم في تحسين جهود مكافحة الفساد، وتعزيز الجهود الرامية إلى الحد من العنف الجنساني، ومنع استغلال الأطفال.

- 95- ونوهت أوروغواي بالجهود التي بذلتها سان تومي وبرينسيبي منذ انعقاد الدورة الثانية. وأشادت، على وجه الخصوص، بإلغاء عقوبة الإعدام في البلد والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.
- 96- ورحبت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالتزام البلد بتعزيز حقوق الإنسان، ودعم إنجازات البلد في مجال التعليم، ورفع معدل الالتحاق بالمدارس الابتدائية إلى 98 في المائة، ورحبت أيضاً بانخفاض معدل وفيات الأمهات والرضع إلى حد كبير. ولاحظت التزام البلد الشديد بمكافحة الفقر والفقير المدقع من خلال برامج تهدف إلى تحسين جودة حياة السكان، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الأضعف.
- 97- وأثنت زامبيا على حكومة سان تومي وبرينسيبي لتصديقها على العديد من الصكوك الدولية والإقليمية منذ عام 2018، تحت إشراف شركاء دوليين مثل الاتحاد الأفريقي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- 98- ولاحظت أنغولا باهتمام المبادرات المكرسة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها في البلد، والتدابير المتخذة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة بهدف تحسين رفاه الشعب، على الرغم من التحديات الحالية.
- 99- وهنأت الأرجنتين سان تومي وبرينسيبي على القرار المتخذ في عام 2017 من الوزارتين المسؤولتين عن العدل والشؤون المالية، اللتين وقعتا مرسوماً يضمن تسجيل الأطفال الذين لم يكملوا عامهم الأول في السجل المدني.
- 100- ورحبت أستراليا بتصديق البلد على اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإعلان الحكومة في عام 2018 إعطاء الأولوية للتصدي للفساد. وشجعت سان تومي وبرينسيبي على زيادة إدماج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في نظامها القضائي.
- 101- وسلمت جزر البهاما بالتحديات التي تعترض سان تومي وبرينسيبي، لأسباب منها الموارد البشرية والمالية المحدودة، والتهديدات المتمثلة في تغير المناخ. وشجعت البلد على التماس المساعدة التقنية ودعم بناء القدرات، وعلى دعوة المجتمع الدولي إلى التعاون مع البلد في هذا الصدد.
- 102- ورحبت بوتسوانا بالتدابير التشريعية والمعايير التي اتخذتها سان تومي وبرينسيبي لتنفيذ التوصيات السابقة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالعنف العائلي والتعليم والحصول على الأدوية اللازمة لعلاج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأشارت أيضاً إلى التحديات المتبقية، ولا سيما ضمان المستوى المعيشي اللائق وحقوق الطفل.
- 103- وشجعت البرازيل سان تومي وبرينسيبي على سن تشريع بشأن الحصول على المعلومات، من أجل ضمان حرية التعبير والإعلام. وأشادت بالإنجازات التي حققتها البلد في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك ما تعلق منها بتسجيل تسجيل الولادات في السجل المدني، والحصول على المياه والكهرباء، وانتقال السلطة سلمياً بعد انتخابات عام 2018.
- 104- ولاحظ المغرب أن سان تومي وبرينسيبي تقدمت في مجالات الصحة والسياسة الاجتماعية والبيئة والتصديق على الصكوك الدولية. وأعرب عن تقديره للاهتمام الذي أولي لمكافحة الفقر من خلال الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية، وتحسين فرص الحصول على التعليم وجودته من خلال وضع ميثاق سياسة التعليم (2012-2022).
- 105- وسلمت جمهورية إيران الإسلامية بقبالية سان تومي وبرينسيبي المتزايدة للتأثر بتغير المناخ، ولكنها رأت أن البلد لم يتخذ بعد تدابير فعالة للتصدي لذلك.

## ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

- 106- ستنظر سان تومي وبرينسيبي في التوصيات التالية، وستقدم ردودها عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد انعقاد الدورة السابعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان:
- 1-106 التصديق على جميع المعاهدات الدولية المتبقية في مجال حقوق الإنسان (جنوب أفريقيا) /التصديق على الصكوك الدولية المتبقية (زامبيا)/تكثيف عملية التصديق على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان (أوكرانيا)/التقدم في عملية التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية التي لم ينضم إليها البلد بعد (أوروغواي)/مواصلة الجهود للتصديق على الصكوك الدولية (المغرب)؛
- 2-106 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (ألمانيا)، و(جنوب أفريقيا)، و(الدانمرك)، و(زامبيا)، و(فرنسا)، و(فنلندا)/التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (هندوراس)؛
- 3-106 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتعزيز الجهود الرامية إلى تحسين ظروف الاحتجاز (إيطاليا)؛
- 4-106 التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (ألمانيا)، و(بوتسوانا)، و(بوركينافاسو)، و(الجزيرة الأسود)، و(المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، و(ناميبيا)، و(الهند)/الانضمام إلى البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (السودان)؛
- 5-106 التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (هندوراس)/الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (السودان)؛
- 6-106 التصديق على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل (فرنسا)، و(فنلندا)، و(لكسمبرغ)/الانضمام إلى البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل (المكسيك)؛
- 7-106 التصديق على البروتوكولات الاختيارية الثلاثة لاتفاقية حقوق الطفل (البرتغال)؛
- 8-106 صياغة قوانين تجرم الاستغلال الجنسي، والتصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (جنوب أفريقيا)؛
- 9-106 التصديق على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وبيع الأطفال وبشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، واعتماد تدابير لحماية جميع الأطفال من العنف والاعتداء (إيطاليا)؛
- 10-106 مواصلة عملية موازنة التشريعات المحلية مع اتفاقية حقوق الطفل، التي صدق عليها البلد بالفعل (موزمبيق)؛

- 11-106 النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)/التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ألمانيا)، و(فرنسا)، و(المكسيك)، و(اليابان)/ الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (شيلي)؛
- 12-106 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ناميبيا)؛
- 13-106 التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالمعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البرتغال)؛
- 14-106 التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (فرنسا)، و(كسمبرغ)؛
- 15-106 التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (إسبانيا)؛
- 16-106 التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم (توغو)، و(جنوب أفريقيا)، و(رواندا)، و(موريشيوس)؛
- 17-106 التصديق على اتفاقية مناهضة التمييز في مجال التعليم، وضمان التعليم لجميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة والشباب، في إطار نظام تعليمي يراعي الخصائص الجنسانية، حيث يسمح للفتيات الحوامل بالالتحاق بالمدارس (سلوفينيا)؛
- 18-106 النظر في التصديق على اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (السنغال)/التصديق على اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (جنوب أفريقيا)؛
- 19-106 الانضمام إلى اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية عام 1961 المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية (شيلي)؛
- 20-106 الحرص على تضمين النظام القانوني كامل الالتزامات الناشئة عن معاهدات حقوق الإنسان التي انضم إليها البلد بالفعل، مع طلب المساعدة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان في هذا الصدد (أوروغواي)؛
- 21-106 النظر في إنشاء نظام استباقي لتقديم التقارير إلى الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، فضلاً عن نظام مرتب لحفظ السجلات من أجل معالجة الثغرات في البيانات، ولا سيما في مجال حقوق الطفل (الفلبين)؛
- 22-106 مواصلة اتخاذ تدابير لتعظيم فوائد منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (تيمور - ليشتي)؛
- 23-106 توحيد السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان في إطار استراتيجية وطنية شاملة (أوكرانيا)؛
- 24-106 النظر في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (الهند)؛
- 25-106 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تتماشى مع مبادئ باريس (فرنسا)؛

- 106-26 العمل، من دون إبطاء، على إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تمتثل لمبادئ باريس (أيرلندا)؛
- 106-27 مواصلة الإجراءات الرامية إلى إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في عام 2021 (جورجيا)؛
- 106-28 مواصلة تنفيذ برنامج الإصلاحات المؤسسية الطموح الذي ورد بيانه في التقرير الوطني، بدعم من الأمم المتحدة وسائر الشركاء التقنيين والماليين (لكسمبرغ)؛
- 106-29 تكثيف الجهود الرامية إلى وضع وتعزيز الأطر التشريعية اللازمة التي تعالج التحديات البيئية الشاملة لعدة قطاعات، وتغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث، وضمان مشاركة مختلف الفئات، بمن في ذلك على سبيل المثال لا الحصر النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة ومجموعات الأقليات والمجتمعات المحلية، مشاركة كاملة ومجدية في عملية التنفيذ (فيجي)؛
- 106-30 مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى التخفيف من أثر تغير المناخ على حقوق الإنسان للسكان (شيلي)؛
- 106-31 اتخاذ التدابير اللازمة للحد من آثار تغير المناخ (جورجيا)؛
- 106-32 زيادة مشاركة البلد في القضايا البيئية واتخاذ التدابير المناسبة للتخفيف من آثار تغير المناخ (الهند)؛
- 106-33 اتخاذ تدابير إضافية للتخفيف من آثار تغير المناخ على حقوق الإنسان (موزامبيق)؛
- 106-34 مواصلة الجهود الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود وخلق ظروف التكيف (نيبال)؛
- 106-35 زيادة مشاركة الحكومة في قضايا تغير المناخ، بما في ذلك من خلال اعتماد نهج وقائية وتكيفية للتخفيف من آثار تغير المناخ (السودان)؛
- 106-36 وضع تدابير وسياسات فعالة لمعالجة قابلية البلد للتأثر بتغير المناخ ليكون أكثر تأهباً، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- 106-37 وضع استراتيجية شاملة لمعالجة الاستخدام المستدام للنظم الإيكولوجية البحرية والموارد المرتبطة بها وإدارتها وحفظها (جزر مارشال)؛
- 106-38 اتخاذ تدابير لمنع الفيضانات والتآكل، مثل زراعة الأشجار وبناء أحواض احتجاز الفيضانات (جزر مارشال)؛
- 106-39 ضمان الاستخدام الرشيد للنظم الإيكولوجية المائية والبحرية والموارد المرتبطة بها وإدارتها وحفظها (السنغال)؛
- 106-40 بذل الجهود اللازمة لوضع استراتيجية وطنية فعالة ومتكاملة لمكافحة التمييز على جميع المستويات (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- 106-41 اعتماد تشريع شامل بشأن مكافحة التمييز يعالج التمييز المباشر وغير المباشر وينص على جميع الأسباب التي يحظر على أساسها التمييز، بما في ذلك الميل الجنسي والهوية الجنسية (آيسلندا)؛

- 42-106 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (فرنسا)؛
- 43-106 سن وتنفيذ قوانين تعترف بالمعايشة بين شخصين من نفس الجنس، وتحدد حقوق والتزامات المتعاشرين في زيجات الأشخاص من نفس الجنس (آيسلندا)؛
- 44-106 إصدار تشريع بشأن مكافحة التمييز لتوسيع نطاق الحماية لتشمل صراحة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين ومنع التمييز القائم على الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية أو الخصائص الجنسية (أستراليا)؛
- 45-106 اعتماد تشريع يحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، تكراراً لما أوصي به في دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة (هولندا)؛
- 46-106 اعتماد استراتيجيات وتنظيم حملات توعية لمكافحة كراهية المثلية الجنسية في المجتمع وفي البيئة الأسرية (إسبانيا)؛
- 47-106 تنفيذ برنامج الحكومة لإصلاح العدالة تنفيذاً كاملاً من أجل إصلاح الثغرات المؤسسية والتنظيمية المحددة في النظام القضائي (كندا)؛
- 48-106 وضع سياسة لتدريب الشباب تلبي احتياجات البلد الإيمانية (كوت ديفوار)؛
- 49-106 تحسين عملية إعداد التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وزيادة الموارد المخصصة لهيئات الرصد المحلية من أجل معالجة انتهاكات حقوق الإنسان كما ينبغي (ألمانيا)؛
- 50-106 تعزيز قدرة المؤسسات على التصدي للجريمة المنظمة والفساد وسائر التحديات المتصلة بسيادة القانون (إندونيسيا)؛
- 51-106 تكثيف الجهود المبذولة في مجال إعلاء حقوق الإنسان والتماس الدعم اللازم لتعزيز قدرات البلد في هذا الصدد (نيجيريا)؛
- 52-106 مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين الوضع فيما يتعلق بسير العمل في الجهاز القضائي ونظام السجون (الاتحاد الروسي)؛
- 53-106 تعزيز التقدم المحرز في مجال الحريات الأساسية، وتوطيد مبادئ الديمقراطية، وإرساء السلام الاجتماعي، وتحسين سبل عيش السكان (تونس)؛
- 54-106 ضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان بإجراء تحقيقات ومحاكمات مستقلة، وإمكانية وصول الضحايا إلى العدالة وحصولهم على التعويض الكامل (أوكرانيا)؛
- 55-106 سن إصلاحات للحد من الفساد، وزيادة شفافية أصول القادة السياسيين، والتحقيق في حالات فساد الشرطة، ومحاكمة الموظفين العموميين المتهمين بالفساد (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 56-106 زيادة الموارد المخصصة لهيئات الرصد في البلد للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان كما يجب (زامبيا)؛
- 57-106 توكي الصرامة في إنفاذ قوانين مكافحة الفساد، بما في ذلك من خلال التحقيق مع الأشخاص الذين يرتكبون هذه الجرائم وملاحقتهم قضائياً (أستراليا)؛

- 58-106 تعديل قانون العقوبات لإلغاء تجريم التشهير والافتراء والقذف، وإدراج هذه الأفعال في القانون المدني، وفقاً للمعايير الدولية (الدانمرك)؛
- 59-106 سن قانون بشأن الوصول إلى المعلومات وفقاً للمعايير الدولية، وإلغاء تجريم التشهير وإدراجه في قانون مدني وفقاً للمعايير الدولية (ألمانيا)؛
- 60-106 النظر في وضع قانون بشأن الوصول إلى المعلومات وفقاً للمعايير والممارسات الدولية (غانا)؛
- 61-106 رفع مستوى الوعي بشأن مكافحة الاتجار بالبشر واستغلال الأطفال وعمل الأطفال (مصر)؛
- 62-106 تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة الوعي العام بشأن الآثار الضارة للاتجار لأغراض العمل والاستغلال الجنسي على حقوق الإنسان، وتدريب السلطات الحكومية المختصة على كيفية الحد بطريقة فعالة من حالات الاتجار لأغراض العمل والاستغلال الجنسي (فيجي)؛
- 63-106 حماية النساء والأطفال من الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي والعمل (فرنسا)؛
- 64-106 تعزيز احترام حقوق الإنسان في القطاع البحري، بطرق منها إلغاء الاتجار بالبشر والرق وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان في قطاعي المأكولات البحرية ومصائد الأسماك، بما في ذلك من خلال التعاون الثنائي والدولي (إندونيسيا)؛
- 65-106 سن قانون يجرم الاتجار بالأشخاص، بمن فيهم الأطفال والمراهقون لأغراض الاستغلال الجنسي واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (المكسيك)؛
- 66-106 مواصلة اتخاذ تدابير لزيادة الوعي العام بالاتجار بالأشخاص (تيمور - ليشتي)؛
- 67-106 مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، لأغراض العمل أو الاستغلال الجنسي عموماً، وزيادة الوعي العام وتدريب السلطات المختصة (البرازيل)؛
- 68-106 العمل على وضع خطة عمل شاملة لدمج الشباب في سوق العمل والحد من البطالة (مصر)؛
- 69-106 تحسين ظروف سوق العمل، ولا سيما بالنسبة لفئة الشباب (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- 70-106 تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الكاميرون)؛
- 71-106 مضاعفة الجهود الرامية إلى ضمان المساواة بين الجنسين في الأنشطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في البلد، ووضع استراتيجيات تتيح الحصول على البيانات اللازمة لجميع المؤشرات التي تستخدم في رصد التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من منظور جنساني (شيلي)؛
- 72-106 مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة وتحسين مستوى معيشة الناس، من أجل توفير أساس متين لتمتع الشعب بجميع حقوق الإنسان (الصين)؛



- 73-106 مواصلة تطبيق تدابير الحد من الفقر وضمان ممارسة الحق في الغذاء، في إطار الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية (كوبا)؛
- 74-106 مواصلة زيادة توفير خدمات مياه الشرب والمرافق الصحية على الصعيد الوطني، فضلاً عن توسيع نطاق التغطية بالخدمات الصحية وأثرها (كوبا)؛
- 75-106 مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف القضاء على الفقر وتحسين مستوى معيشة السكان، ولا سيما في المناطق الريفية (جيبوتي)؛
- 76-106 مواصلة التعاون مع المجتمع الدولي من أجل أن تثمر الجهود الرامية إلى التخفيف من حدة الفقر المدقع (إثيوبيا)؛
- 77-106 تعزيز خطة الحماية الاجتماعية مع التركيز بوجه خاص على الأشخاص الأكثر ضعفاً (إثيوبيا)؛
- 78-106 النظر في معالجة الأسباب الجذرية لبطالة الشباب في البلد، عن طريق تأمين إدارة إجرائية للسياسات والبرامج التي تستهدف فئة الشباب (غانا)؛
- 79-106 تكثيف التدابير الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية، من أجل المساهمة بفعالية أكبر في القضاء على الفقر المدقع (مالي)؛
- 80-106 اعتماد المزيد من التدابير لضمان الحد من الفقر وتمكين المرأة، فضلاً عن حماية حقوق الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة (نيجيريا)؛
- 81-106 تكثيف الجهود لتوفير مياه الشرب والصرف الصحي في جميع أنحاء البلد (صربيا)؛
- 82-106 اتخاذ الخطوات اللازمة لوضع سياسات وطنية للقضاء على الفقر المدقع والجوع، وتنفيذ هذه السياسات (أوكرانيا)؛
- 83-106 استمرار البلد في تعزيز سياساته وبرامجه الاجتماعية في مجال مكافحة الفقر والفقر المدقع من أجل الارتقاء بنوعية حياة السكان، ولا سيما الشرائح الأكثر تعرضاً للاستبعاد (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 84-106 مواصلة إنجاز وتوفير الموارد الكافية للاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية، التي تهدف إلى المساهمة في القضاء على الفقر المدقع على مدى السنوات العشر القادمة (جزر البهاما)؛
- 85-106 اتخاذ المزيد من التدابير لتحسين نوعية معيشة الأطفال والنساء (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- 86-106 اتخاذ المزيد من الخطوات للقضاء على الفقر المدقع (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- 87-106 ضمان الاستفادة من وسائل منع الحمل الحديثة وخدمات تنظيم الأسرة بالكامل على قدم المساواة (الدانمرك)؛

- 88-106 مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة الفرص أمام الجميع للحصول على الرعاية الصحية، بما في ذلك الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية والمعلومات ذات الصلة (فيجي)؛
- 89-106 تكثيف الإجراءات لمكافحة حالات الحمل المبكر والتخلي المعنوي عن الأطفال، ووضع برنامج لضمان حماية الأطفال المتضررين من هذه المشكلة (غابون)؛
- 90-106 تنظيم دورة دراسية دورية تفي بالغرض، كمّاً ونوعاً، بشأن التثقيف الجنسي في المدارس من أجل منع تواصل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية (ألمانيا)؛
- 91-106 تنفيذ الالتزام الذي قطعه البلد، في مؤتمر قمة نيروبي بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، بتلبية احتياجات الشباب وخفض معدل حالات الحمل المبكر من 15 إلى 10 في المائة بحلول عام 2023 عن طريق تكثيف التثقيف الجنسي الشامل في جميع المدارس الثانوية وتوفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الملائمة للشباب في جميع المراكز الصحية والنقاط الصحية الفرعية (أيسلندا)؛
- 92-106 مواصلة الجهود المبذولة للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية وضمان حصول المصابين بالفيروس، ولا سيما النساء والأطفال، على الرعاية الصحية الكافية (تونس)؛
- 93-106 تنفيذ الالتزام الذي قطعه البلد، في قمة نيروبي بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، بخفض الاحتياجات غير الملباة في مجال تنظيم الأسرة إلى الصفر بحلول عام 2030، ورفع نسبة شيوع استخدام وسائل منع الحمل من 41 إلى 50 في المائة، على النحو المنصوص عليه في الخطة الاستراتيجية الوطنية لتنظيم الأسرة للفترة 2019-2022 (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 94-106 اعتماد التدابير اللازمة للحد من تفاوت فرص الحصول على خدمات الرعاية السابقة للولادة وخدمات التوليد في المراكز الصحية، بهدف خفض معدل وفيات المواليد (الأرجنتين)؛
- 95-106 إلغاء اللوائح الحكومية التي تحظر على المراهقات الحوامل ارتياد المدارس الثانوية لضمان حق النساء والفتيات في التعليم (أستراليا)؛
- 96-106 مواصلة تنفيذ السياسات الرامية إلى دعم جهود توفير التعليم للجميع والتعجيل بإدماج الشباب الذين انقطعوا عن الدراسة في الحياة المهنية، ولا سيما الفتيات (جيبوتي)؛
- 97-106 توظيف المزيد من المعلمين المؤهلين في المدارس الابتدائية والثانوية، وضمان حصول المعلمين الموظفين بالفعل على تدريب متقدم بالانتظام الكافي، ورفع عدد سنوات التعليم الإلزامي للطلاب إلى تسع سنوات (ألمانيا)؛
- 98-106 تحسين نوعية التعليم في جميع المستويات وتعزيز الجهود الرامية إلى منع ترك الدراسة وإعادة السنة الدراسية، ولا سيما بين الفتيات (اليابان)؛
- 99-106 تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة فرص الحصول على التعليم الجيد لجميع الأطفال وضمان تكافؤها (ملديف)؛
- 100-106 ضمان حصول الجميع، إناثاً وذكوراً، على تعليم جيد على قدم المساواة، وفقاً للهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة (موريشيوس)؛

- 101-106 تكريس الحق في تمتع الجميع بالتعليم في دستور البلد، ورفع عدد سنوات التعليم الإلزامي إلى 9 سنوات، وعدد سنوات التعليم المجاني إلى 12 سنة، بما يتماشى مع الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، وتطبيق إلزامية التعليم قبل الابتدائي ومجانيته لمدة سنة واحدة، وفقاً لنفس الهدف (جنوب أفريقيا)؛
- 102-106 الاعتراف في الدستور بحق جميع الناس في التعليم، وضمان التعليم الإلزامي والمجاني في المرحلتين الابتدائية والثانوية (المكسيك)؛
- 103-106 ضمان التعليم العام المجاني للجميع (أوكرانيا)؛
- 104-106 الاستمرار في تعزيز البرامج المتقدمة في مجال التعليم والصحة (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 105-106 تعزيز جهود تنفيذ البرامج التعليمية والتدريبية في مجال حقوق الإنسان في المستويات التعليمية الثلاثة، مع الاستعانة، إن أمكن، بدعم المفوضية السامية لحقوق الإنسان (أنغولا)؛
- 106-106 توفير 12 عاماً من التعليم الابتدائي والثانوي على الأقل مجاناً، تكون 9 سنوات منها على الأقل إلزامية، وفقاً للهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة (جزر البهاما)؛
- 107-106 مواصلة التقدم في مجال تعزيز حقوق النساء والفتيات (الكاميرون)؛
- 108-106 تثقيف الجمهور والمسؤولين عن إنفاذ القانون وأعضاء السلطة القضائية بشأن حقوق المرأة، ولا سيما في حالات الاغتصاب والعنف العائلي (كندا)؛
- 109-106 ضمان حصول النساء والفتيات على خدمات الصحة الجنسية والحقوق الإيجابية وعلى التثقيف الجنسي الشامل، ومكافحة العنف العائلي بطريقة فعالة (فرنسا)؛
- 110-106 تعزيز الجهود المبذولة من أجل لجم العنف ضد المرأة (إندونيسيا)؛
- 111-106 تعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ الصكوك السياساتية المعمول بها من أجل حماية حقوق المرأة، وتعزيز الدعم المقدم للنساء ضحايا العنف، بما في ذلك عن طريق توفير الموارد الكافية لمراكز المشورة (إيطاليا)؛
- 112-106 تعزيز قدرات مراكز المشورة في مجال معالجة قضايا العنف العائلي وقدرات الهياكل المعنية باستقبال ضحايا العنف العائلي وتقديم الدعم لهم (لكسمبرغ)؛
- 113-106 سن تشريعات عامة لحماية المرأة من التحرش الجنسي، بغض النظر عن البيئة التي ترتكب فيها الجريمة (هولندا)؛
- 114-106 تعزيز جهود التوعية بتجريم ممارسة العنف العائلي ضد النساء والأطفال، وضمان مقاضاة الجناة وحماية الضحايا وتقديم تعويضات لهم (البرتغال)؛
- 115-106 ضمان إتاحة فرص متساوية للنساء والفتيات في سان تومي وبرنسيبي لمعالجة التفاوت بين الجنسين (جنوب أفريقيا)؛
- 116-106 تعزيز الموارد المادية والبشرية في مركز تقديم المشورة بشأن العنف العائلي (إسبانيا)؛

- 117-106 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة العنف العائلي والعنف الجنساني وإساءة معاملة الأطفال وزيادة تعزيز الإطار التشريعي والمؤسسي لهذا الغرض (تونس)؛
- 118-106 إنشاء آلية فعالة لمنع العنف الجنساني (أوكرانيا)؛
- 119-106 دعم الجهود التي يبذلها مكتب رئيس الوزراء للحد من مستويات العنف العائلي، والتحقيق مع المجرمين الذين يرتكبون الاغتصاب أو العنف الجنساني ومقاضاتهم وإدانتهم (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 120-106 مواصلة تعزيز التدابير المعتمدة لمكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 121-106 اعتماد تدابير محددة لزيادة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار (أنغولا)؛
- 122-106 تكثيف الجهود المبذولة لتعزيز وحماية حقوق المرأة من أجل مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين (البرازيل)؛
- 123-106 وضع التدابير التشريعية اللازمة لمكافحة العنف العائلي، ولا سيما في المناطق التي ترتفع فيها معدلات العنف العائلي (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- 124-106 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتحسين حماية حقوق المرأة (الصين)؛
- 125-106 اتخاذ المزيد من الإجراءات لتحقيق المساواة بين الجنسين، مثل وضع خطة لزيادة مشاركة المرأة في المؤسسات السياسية، ومنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات (جزر مارشال)؛
- 126-106 مواصلة اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك برامج التوعية، للقضاء على جميع أنواع العنف ضد النساء والأطفال (نيبال)؛
- 127-106 تعزيز الجهود الرامية إلى تمكين المرأة، ولا سيما بتشجيعها على اللجوء إلى سبل الانتصاف القانونية المتاحة عند انتهاك حقوقها (الفلبين)؛
- 128-106 الحرص، في القانون وفي الممارسة، على حماية حقوق الفئات الضعيفة من السكان، ولا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والأقليات الإثنية (الاتحاد الروسي)؛
- 129-106 تعزيز التدابير الصائبة لمعالجة كثرة انتشار إساءة معاملة الأطفال والعنف العائلي وضمان مقاضاة جميع الجناة ومعاقبتهم (غانا)؛
- 130-106 سن قوانين تحظر صراحة استغلال الأطفال في البغاء واستغلالهم جنسياً (بوركينافاسو)؛
- 131-106 تعزيز التعاون مع الأمم المتحدة لحماية حقوق الطفل (الكاميرون)؛
- 132-106 تنقيح قانون العمل لمواءمته تماماً مع القوانين الدولية، وإنفاذ الحظر المفروض على عمل الأطفال في القطاعات غير الرسمية والزراعية والمنزلية (كندا)؛
- 133-106 تطبيق حظر صريح على تعريض الأطفال للعقوبة البدنية بجميع أشكالها في جميع الأماكن، بما في ذلك في المنزل، وإلغاء أي حكم يجيز هذه الممارسة (شيلي)؛

- 134-106 تفعيل اللجنة الوطنية لحقوق الطفل من أجل تحسين حماية الأطفال والدفاع عن حقوقهم (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛
- 135-106 مواصلة اتخاذ خطوات إيجابية لإلغاء العقوبة البدنية في جميع الأماكن، ولا سيما ضد الأطفال (فيجي)؛
- 136-106 مدّ اللجنة الوطنية لحقوق الطفل بموارد كافية لتمكينها من الاضطلاع بدورها على أكمل وجه (غابون)؛
- 137-106 وضع سياسات وتشريعات من أجل حماية حقوق الطفل، بما في ذلك تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن عمل الأطفال، وحظر تعريض الأطفال للعقوبة البدنية بجميع أشكالها حظراً صريحاً في جميع الأماكن، وكذلك إلغاء جميع الأحكام التي تؤيد استخدامها (أيرلندا)؛
- 138-106 تعزيز الجهود الرامية إلى حماية الأطفال، بما في ذلك إنهاء عمل الأطفال، والعنف ضد الأطفال، والعنف الجنسي والزواج المبكر (اليابان)؛
- 139-106 تعزيز الجهود المبذولة من أجل زيادة الوعي بشأن عمل الأطفال (ملديف)؛
- 140-106 اتخاذ تدابير تضمن تسجيل جميع الأطفال عند الولادة (موزامبيق)؛
- 141-106 اتخاذ تدابير ملموسة من أجل القضاء على عمل الأطفال وتأمين برنامج شامل لاستحقاقات الأسرة لفائدة الأطفال (البرتغال)؛
- 142-106 تنقيح قانون العقوبات وسائر التشريعات التي تمس الأطفال، للتحقق من استيفائها لمعايير اتفاقية حقوق الطفل (جنوب أفريقيا)؛
- 143-106 مراجعة قانون الطفل لمواءمته مع القانون الدولي (كوت ديفوار)؛
- 144-106 اتخاذ تدابير فعالة لتحسين جهود مكافحة عمل الأطفال، والعنف ضد الأطفال والنساء، بما في ذلك الزواج المبكر (توغو)؛
- 145-106 توعية السكان بضرورة تسجيل الولادات (كوت ديفوار)؛
- 146-106 القضاء على جميع أشكال عمل الأطفال المنصوص عليها في اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال (1999) (182) من خلال تنفيذ خطة العمل الوطنية (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 147-106 تسجيل جميع الولادات، وإصدار شهادات الولادة لجميع الأطفال، والتحقيق في جميع حالات إهمال الأطفال وإساءة معاملتهم ومعالجة هذه الحالات (زامبيا)؛
- 148-106 سن قوانين أكثر صرامة فيما يتعلق بتعريض الأطفال للعقوبة البدنية وإساءة معاملتهم (زامبيا)؛
- 149-106 النظر في تمديد المهلة المحددة لتسجيل الأطفال عند الولادة (أنغولا)؛
- 150-106 استعراض التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية الأطفال، وخاصة في مجال مكافحة شبكات الاتجار وعمل الأطفال (الأرجنتين) وذلك بهدف تعزيزها؛
- 151-106 مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة التمييز وإساءة معاملة الأطفال واستغلالهم (المغرب)؛

- 152-106 التفعيل الكامل لدور اللجنة الوطنية لتنسيق تنفيذ السياسة الوطنية لحماية الطفل (جزر البهاما)؛
- 153-106 بذل جهود إضافية للقضاء على جميع أشكال عمل الأطفال وإساءة معاملة الأطفال (الجبل الأسود)؛
- 154-106 اعتماد قانون لتجريم الاستغلال الجنسي وبيع الأطفال والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (غابون)؛
- 155-106 تحديد الأطفال المعرضين للاستغلال الجنسي وتوفير الحماية لهم، والحد من حالات عمل الأطفال عن طريق زيادة عمليات التفتيش على العمل وتوسيع نطاق الحماية لتشمل القطاع غير الرسمي (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 156-106 زيادة تعزيز الإطار الخاص بحقوق الطفل باتخاذ تدابير ملموسة للتصدي لاستغلال الأطفال في البغاء واستغلالهم جنسياً (الفلبين)؛
- 157-106 مواصلة الخطط والبرامج الرامية إلى حماية الفئات الضعيفة (موريتانيا)؛
- 158-106 إجراء تعداد للسكان في عام 2022 من أجل ضمان استخدام بيانات محدثة ومصنفة في صياغة سياسات حقوق الإنسان ومعالجة التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية (المكسيك)؛
- 159-106 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لدعم جهود تعزيز وحماية حقوق الإنسان وكرامة كبار السن، ولا سيما في ظل حالة الضعف الشديد التي يعيشونها حالياً في سياق جائحة كوفيد-19 (الأرجنتين)؛
- 160-106 الاستعانة بالدعم التقني الذي تقدمه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لوضع تشريع وطني ينص على سن إجراء لتحديد وضع اللاجئين، وذلك امتثالاً للالتزامات المنبثقة عن الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (أوروغواي)؛
- 161-106 مواصلة الجهود المبذولة من أجل إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية تيسير الحصول على الرعاية الصحية والتعليم (الكاميرون).
- 107- تعكس جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

## **Annex**

### **Composition of the delegation**

The delegation of Sao Tome and Principe was headed by the Minister of Justice Public Administration and Human Rights (MJAPDH), H.E. Ms. Ivete Lima Correia, and composed of the following members:

- Mr. Gregório Santiago, Coordinator of the Human Rights Office of MJAPDH;
  - Mr. Manuel Ramos, Advisor to MJAPDH;
  - Ms. Ernestina Menezes, Institute for Equality and Gender (INPG);
  - Ms. Vilma Loureiro Pinto, Ministry of Labor, Family, Solidarity and Professional Training (MTFSFP);
  - Ms. Anya Santos, Ministry of Health (MS);
  - Mr. Homero Luiz, Ministry of Education and Higher Education (MEES);
  - Ms. Vanda Rompão, Ministry of Planning, Finance and Blue Economy (MPFEA).
-